

النوع التاسع عشر

فِي عِدَدِ سُورِهِ وَآيَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ وَحُرُوفِهِ

أَمَّا سُورُهُ: فمئة وأربع عشرة سورة بإجماع مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ، وقيل: وثلاث عشرة، يجعل الأنفال وبراءة سورة واحدة.

أخرج أبو الشيخ عن أبي رَوْق قال: الأنفال وبراءة سورة واحدة.

وأخرج عن أبي رَجَاء قال: سألت الحسن عن الأنفال وبراءة: سورتان أم سورة؟ قال: سورتان. ونُقِلَ مثل قول أبي رَوْق عن مجاهد، وأخرجه ابنُ أبي حاتم عن سفيان.

وأخرج ابن أشتة عن ابن لهيعة، قال: يقولون: إِنَّ بَرَاءَةَ مِنْ ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾، وَإِنَّمَا لَمْ تَكْتُبْ فِي بَرَاءَةِ ﴿يَسْأَلُكَ اللَّهُ الْكُفْرَ الْزَيِّفَ﴾؛ لَأَنَّهَا مِنْ ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾. وَشُبِّهَتْهُمُ اشْتِبَاهُ الطَّرْفَيْنِ وَعَدَمُ الْبِسْمَلَةِ. وَبِرُدِّهِ تَسْمِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ كِلَا مَنَهُمَا.

ونقل صاحب «الإقناع»: أَنَّ الْبِسْمَلَةَ ثَابِتَةٌ لِبَرَاءَةِ فِي مَصْحَفِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: وَلَا يُؤْخَذُ بِهِذَا.

قال القشيري: الصحيح أَنَّ التسمية لم تكن فيها، لِأَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَنْزِلْ بِهَا فِيهَا.

وفي «المستدرک» [٢/٣٣٠]: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ: لِمَ لَمْ تَكْتُبْ فِي بَرَاءَةِ: ﴿يَسْأَلُكَ اللَّهُ الْكُفْرَ الْزَيِّفَ﴾؟ قَالَ: لِأَنَّهَا أَمَانٌ، وَبَرَاءَةٌ نَزَلَتْ بِالسَّيْفِ.

وعن مالك: أَنَّ أَوَّلَهَا لَمَّا سَقَطَ مَعَهُ الْبِسْمَلَةُ؛ فَقَدْ ثَبِتَ أَنَّهَا كَانَتْ تَعْدِلُ الْبَقْرَةَ لِطَوْلِهَا.

وفي مصحف ابن مسعود: مئة واثنان عشرة سورة - لأنه لم يكتب المعوذتين. وفي مصحف أبي ست عشرة - لأنه كتب في آخره سورتي الحفد والخلع.

أخرج أبو عبيد عن ابن سيرين قال: كتب أبي بن كعب في مصحفه فاتحة الكتاب والمعوذتين، و: اللهم إِنَّا نَسْتَعِينُكَ...، و: اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ...، وَتَرَكَهُنَّ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَكَتَبَ عَثْمَانُ مِنْهُنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَالْمَعُودَتَيْنِ.

وأخرج الطبراني في «الدعاء» [٧٥٠] من طريق عباد بن يعقوب الأسدي، عن يحيى بن يعلى الأسلمي، عن ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن عبد الله بن زُرَيْرِ الْغَافِقِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ: لَقَدْ عَلِمْتُ مَا حَمَلَكُ عَلَى حَبِّ أَبِي تَرَابٍ [هو كنية علي بن أبي طالب، انظر البخاري: ٤٤١، ومسلم: ٦٢٢٩] إِلَّا أَنَّكَ أَعْرَابِيٌّ جَافٍ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ جَمَعْتُ الْقُرْآنَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمِعَ أَبُوكَ، وَلَقَدْ عَلَّمَنِي مِنْهُ عَلِيُّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ سَوْرَتَيْنِ عَلَّمَهُمَا إِيَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا عَلَّمْتَهُمَا أَنْتَ وَلَا أَبُوكَ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ. اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نَصَلِي وَنَسْجِدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعِي وَنَحْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مَلْحَقٌ.

وأخرج البيهقي [في «السنن» (٢/٢١٠)]: من طريق سفيان الثوري، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبید بن عمير: أنَّ عمر بن الخطاب قَنَّت بعد الركوع، فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم إنا نستعينك ونستغفرك، ونُثني عليك ولا نكفرك، ونخلع ونترك من يفجرك. بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم إياك نعبد، ولك نصلِّي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك، ونخشى نِقْمَتَكَ، إن عذابك بالكافرين ملحق.

قال ابن جريج: حكمة البسمة أنَّهما سورتان في مصحف بعض الصحابة.

وأخرج محمد بن نصر المروزي في كتاب «الصلاة» عن أبي بن كعب أنه كان يقنُّ بالسورتين، فذكرهما، وأنَّه كان يكتبهما في مصحفه.

وقال ابن الصُّرَيْس^(١): أنبأنا أحمد بن جميل المروزي، عن عبد الله بن المبارك، أنبأنا الأجلح، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: في مصحف ابن عباس قراءة أبي موسى: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم إنا نستعينك ونستغفرك، ونُثني عليك الخَيْر ولا نكفرك، ونخلع ونترك مَنْ يفجرك. وفيه: اللهم إياك نعبد، ولك نصلِّي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نخشى عذابك، ونرجو رحمتك، إنَّ عذابك بالكفار ملحق.

وأخرج الطبراني [في «الكبير» ٨٦٠] بسند صحيح عن أبي إسحاق قال: أمَّا أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بخراسان، فقرأ بهاتين السورتين: إنا نستعينك ونستغفرك.

وأخرج البيهقي [في «السنن» (٢/٢١٠)]: وأبو داود في «المراسيل» [٨٩]: عن خالد بن أبي عمران: أنَّ جبريل نزل بذلك على النبي ﷺ وهو في الصلاة مع قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ...﴾ الآية [آل عمران: ١٢٨] لَمَّا قَنَّت يدعو على مُضِر.

تنبیه: كذا نقل جماعة عن مصحف أبي أنه ستُّ عشرة سورة، والصواب أنه خمس عشرة، فإنَّ سورة الفيل وسورة لإيلاف قريش فيه سورة واحدة، ونقل ذلك السخاوي في «جمال القراء»^(٢) عن جعفر الصادق وأبي نهيك أيضاً.

قلت: ويردّه ما أخرجه الحاكم [٢/٥٣٦] والطبراني [في «الكبير» ٢٤/٩٩٤] من حديث أم هانئ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «فَضَّلَ اللهُ قريشاً بسبع..» الحديث، وفيه: «وإن الله أنزل فيهم سورة من القرآن لم يذكر فيها معهم غيرهم: لإيلاف قريش».

وفي «كامل» الهذلي عن بعضهم أنه قال: الضحى وألم نشرح سورة واحدة، نقله الإمام الرازي في «تفسيره» عن طاوس وعمر بن عبد العزيز وغيره من المفسرين.

فائدة: قيل: الحكمة في تسوير القرآن سُوراً تحقيق كون السورة بمجردِها معجزة وآية من آيات الله، والإشارة إلى أن كلَّ سورة نَمَطٌ مستقلٌّ: فسورة يوسف تترجم عن قصته، وسورة براءة تترجم

عن أحوال المنافقين وأسرارهم، إلى غير ذلك. وسُورَت السُّور طَوَالاً وَأَوْسَاطاً وَقِصَاراً؛ تَبِيْهاً عَلَى أَنْ الطُّوْلَ لَيْسَ مِنْ شَرَطِ الإِعْجَازِ، فَهَذِهِ سُورَةُ الكَوْثَرِ، ثَلَاثَ آيَاتٍ، وَهِيَ مُعْجَزَةٌ إِعْجَازَ سُورَةِ البَقْرَةِ، ثُمَّ ظَهَرَتْ لِذَلِكَ حِكْمَةٌ فِي التَّعْلِيمِ وَتَدْرِيجِ الأَطْفَالِ مِنَ السُّورِ القِصَارِ إِلَى مَا فَوْقَهَا؛ تَيْسِيراً مِنَ اللّهِ عَلَى عِبَادِهِ لِحِفْظِ كِتَابِهِ.

قال الزركشي في «البرهان»^(١): فَإِنْ قُلْتَ: فَهَلَّا كَانَتِ الكُتُبُ السَّالِفَةُ كَذَلِكَ؟

قلت: لوجهين، أحدهما: أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ مُعْجَزَاتٍ مِنْ جِهَةِ النِّظْمِ وَالتَّرْتِيبِ. وَالأُخْرَى: أَنَّهَا لَمْ تُبَيِّنْ لِلْحِفْظِ. لَكِنْ ذَكَرَ الزَّمْخَشَرِيُّ مَا يَخَالِفُهُ، فَقَالَ فِي «الكشاف»:

الفائدة في تفصيل القرآن وتقطيعه سوراً كثيرة، وكذلك أنزل الله التوراة والإنجيل والزبور، وما أوحاه إلى أنبيائه مسورة، ويؤب المصنفون في كتبهم أبواباً موشحة الصدور بالتراجم:

منها: أَنَّ الجِنْسَ إِذَا انطَوَّتْ تَحْتَهُ أَنْوَاعٌ وَأَصْنَافٌ كَانَ أَحْسَنَ وَأفْخَمَ مِنْ أَنْ يَكُونَ بَاباً وَاحِداً.

ومنها: أَنَّ القَارِئَ إِذَا خَتَمَ سُورَةً أَوْ بَاباً مِنَ الكِتَابِ ثُمَّ أَخَذَ فِي آخِرِهَا، كَانَ أَنْشَطَ لَهُ وَأَبْعَثَ عَلَى التَّحْصِيلِ مِنْهُ لَوْ اسْتَمَرَّ عَلَى الكِتَابِ بِطَوْلِهِ، وَمِثْلُهُ المَسَافِرُ إِذَا قَطَعَ مِيلاً أَوْ فَرَسِخاً نَفَسَ ذَلِكَ مِنْهُ، وَنَشِطَ لِلسَّيْرِ، وَمِنْ ثَمَّ جُزِّيَ القُرْآنُ أَجْزَاءً وَأَحْمَاساً.

ومنها: أَنَّ الحَافِظَ إِذَا حَذَقَ السُّورَةَ اعْتَقَدَ أَنَّهُ أَخَذَ مِنَ كِتَابِ اللّهِ طَائِفَةً مُسْتَقِلَّةً بِنَفْسِهَا، فَيَعْظُمُ عِنْدَهُ مَا حَفِظَهُ. وَمِنْهُ حَدِيثُ أَنَسٍ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ البَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ جَدَّ فِينَا. [إسناده صحيح: أحمد: ١٢٢١٥].

ومن ثمَّ كانت القراءة في الصلاة بسورة أفضل.

ومنها: أَنَّ التَّفْصِيلَ بِسَبَبِ تَلَاُحُقِ الأشْكَالِ وَالنِّظَائِرِ وَمِلاَمَةِ بَعْضِهَا لِبَعْضٍ، وَبِذَلِكَ تَتَلَاَحُظُ المَعَانِي وَالنِّظْمُ. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الفَوَائِدِ. انْتَهَى.

وما ذكره الزمخشري من تسوير سائر الكتب هو الصحيح أو الصواب، فقد أخرج ابن أبي حاتم عن قتادة قال: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ الزُّبُورَ مِئَةٌ وَخَمْسُونَ سُورَةً، كُلُّهَا مَوَاعِظُ وَتِئَانٌ، لَيْسَ فِيهَا حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ وَلَا فَرَاتُضٌ، وَلَا حُدُودٌ، وَذَكَرُوا: أَنَّ فِي الإِنْجِيلِ سُورَةٌ تُسَمَّى سُورَةَ الأَمْثَالِ.

فصل في عدّ الآي

أفرده جماعة من القراء بالتصنيف.

قال الجعبري: حَدَّ الآيَةَ قُرْآنَ مَرَكَّبٍ مِنْ جُمْلٍ وَلَوْ تَقْدِيرًا، ذُو مَبْدَأٍ أَوْ مَقْطَعٍ، مُنْدرَجٍ فِي سُورَةٍ، وَأَصْلُهَا العِلاَمَةُ، وَمِنْهُ: ﴿إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ﴾ [البقرة: ٢٤٨]؛ لِأَنَّهَا عِلاَمَةٌ لِلْفَضْلِ وَالمُصَدِّقِ أَوْ الجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهَا جَمَاعَةٌ كَلِمَةٌ.

وقال غيره: الآيَةُ طَائِفَةٌ مِنَ القُرْآنِ، مُنْقَطَعَةٌ عَمَّا قَبْلُهَا وَمَا بَعْدَهَا.

وقيل: هي الواحدة من المعدودات في السُّور، سميت به؛ لأنها علامة على صدق مَنْ أتى بها، وعلى عجز المتحدِّى بها.

وقيل: لأنها علامة على انقطاع ما قبلها من الكلام وانقطاعه ممَّا بعدها.
قال الواحدي: وبعض أصحابنا يجوز على هذا القول تسمية أقلَّ من الآية آيةً، لولا أن التوقيف ورد بما هي عليه الآن.

وقال أبو عمرو الداني: لا أعلم كلمة هي وحدها آية إلا قوله: ﴿مُدَاهَمَاتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٤].
وقال غيره: بل فيه غيرها، مثل: ﴿وَالنَّجْمِ﴾، ﴿وَالضُّحَى﴾، ﴿وَالعَصْرِ﴾، وكذا فواتح السور عند مَنْ عدَّها.

قال بعضهم: الصحيح أنَّ الآية إنما تُعلم بتوقيف من الشارع كمعرفة السورة. قال: فالآية طائفة من حروف القرآن عُلم بالتوقيف انقطاعها؛ يعني: عن الكلام الذي بعدها في أوَّل القرآن، وعن الكلام الذي قبلها في آخر القرآن، وعمَّا قبلها وما بعدها في غيرهما، غير مشتمل على مثل ذلك. قال: وبهذا القيد خرجت السورة.

وقال الزمخشري: الآيات عُلِّمَ توقيفي لا مجال للقياس فيه، ولذلك عدُّوا ﴿الْم﴾ آيةً حيث وقعت، و﴿الْمَص﴾، ولم يعدُّوا ﴿الترَّ﴾ و﴿الرَّ﴾، وعدُّوا ﴿حدَّ﴾ آيةً في سورها، و﴿طه﴾ و﴿يس﴾، ولم يعدُّوا ﴿طس﴾.

قلت: ومما يدلُّ على أنه توقيفي: ما أخرجه أحمد في «مسنده» من طريق عاصم بن أبي النُّجود، عن زُرِّ، عن ابن مسعود قال: أقراني رسولُ الله ﷺ سورةً من الثلاثين، من آل حم، قال: يعني الأحقاف. وقال: كانت السورة إذا كانت أكثر من ثلاثين آيةً سُمِّيت الثلاثين... الحديث [إسناده حسن: أحمد: ٣٩٨١].

وقال ابن العربي^(١): ذكر النبي ﷺ أنَّ الفاتحة سبع آيات، وسورة الملك ثلاثون آية. وصحَّ أنه قرأ العشر الآياتِ الخواتيمَ من سورة آل عمران.

قال: وتعدد الآي من معضلات القرآن، ومَنْ آياته طويلٌ وقصير، ومنه ما ينقطع، ومنه ما ينتهي إلى تمام الكلام، ومنه ما يكون في أثناءه.

وقال غيره: سبب اختلاف السلف في عدد الآي: أنَّ النبي ﷺ كان يقف على رؤوس الآي للتوقيف، فإذا عُلم محلُّها وصل للتمام، فيحسب السامع حينئذ أنها ليست فاصلة.

وقد أخرج ابن الضُّريس^(٢) من طريق عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس قال: جميع أي القرآن ستة آلاف وستمئة وست عشرة آية، وجميع حروف القرآن: ثلاثمئة ألف حرف، وثلاثة وعشرون ألف حرف، وستمئة حرف، وواحد وسبعون حرفاً.

(١) انظر «أحكام القرآن» ١/ ١٠ سورة الفاتحة: ٤ - ٥. (٢) في «فضائل القرآن» ص ٣٥ رقم (١٧).

قال الدَّانِي^(١): أجمعوا على أن عدد آيات القرآن ستة آلاف آية، ثم اختلفوا فيما زاد على ذلك، فمنهم من لم يزد، ومنهم من قال: ومثتا آية وأربع آيات، وقيل: وأربع عشرة، وقيل: وتسع عشرة، وقيل: وخمس وعشرون، وقيل: وست وثلاثون.

قلت: أخرج الديلمي في «مسند الفردوس» [٢٨٨٧] من طريق الفيض بن وثيق، عن فرات بن سليمان، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس مرفوعاً: «دَرَجُ الجنة على قدر آي القرآن، بكل آية درجة، فتلك ستة آلاف آية ومثتا آية وست عشرة آية، بين كل درجتين مقدار ما بين السماء والأرض». الفيض: قال فيه ابن معين: كذاب خبيث!

وفي «الشُّعب» للبيهقي [١٩٩٨] من حديث عائشة مرفوعاً: «عدد دَرَج الجنة عدد آي القرآن، فَمَنْ دخل الجنة من أهل القرآن فليس فوقه درجة». قال الحاكم: إسناده صحيح، لكنه شاذ، وأخرجه الآجري في «حملة القرآن»^(٢) من وجه آخر عنها موقوفاً.

قال أبو عبد الله الموصلي في شرح قصيدته «ذات الرشد في العدد»: اختلف في عدد آي أهل المدينة ومكة والشام والبصرة والكوفة.

ولأهل المدينة عددان: عدد أول، وهو عدد أبي جعفر يزيد بن القعقاع وشيبة بن نصاح. وعدد آخر، وهو عدد إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري.

وأما عدد أهل مكة فهو مروى عن عبد الله بن كثير، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب.

وأما عدد أهل الشام: فرواه هارون بن موسى الأخفش وغيره، عن عبد الله بن ذكوان وأحمد بن يزيد الحلواني وغيره، عن هشام بن عمار. ورواه ابن ذكوان وهشام، عن أيوب بن تميم القارئ، عن يحيى بن الحارث الذماري. قال: هذا العدد الذي نَعُدُّه عدد أهل الشام ممَّا رواه المشيخة لنا عن الصحابة، ورواه عبد الله بن عامر اليحصبي لنا وغيره، عن أبي الدرداء.

وأما عدد أهل البصرة: فمداره على عاصم بن العجاج الجحدري.

وأما عدد أهل الكوفة: فهو المضاف إلى حمزة بن حبيب الزيات، وأبي الحسن الكسائي، وخلف بن هشام، قال حمزة: أخبرنا بهذا العدد ابنُ أبي ليلى، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب.

قال الموصلي: ثم سُور القرآن على ثلاثة أقسام: قسم لم يُختلف فيه، لا في إجمال ولا في تفصيل، وقسم اختلف فيه تفصيلاً لا إجمالاً، وقسم اختلف فيه إجمالاً وتفصيلاً.

فالأول: أربعون سورة: (يوسف) مئة وإحدى عشرة، (الحجر) تسع وتسعون، (النحل) مئة وثمانية

(١) الداني: عثمان بن سعيد القرطبي، الإمام العَلَمُ في القراءات (ت: ٤٤٤ هـ). «معرفة القراء الكبار» ١/٣٤٥.

(٢) «أخلاق حملة القرآن» ص ١٦ رقم (١٠).

وعشرون، (الفرقان) سبع وسبعون، (الأحزاب) ثلاث وسبعون، (الفتح) تسع وعشرون، (الحجرات) و(التغابن) ثمان عشرة. (ق) خمس وأربعون، (الذاريات) ستون، (القمر) خمس وخمسون، (الحشر) أربع وعشرون، (المتحنة) ثلاث عشرة، (الصف) أربع عشرة، (الجمعة) و(المنافقون) و(الضحى) و(العاديات) إحدى عشرة، (التحريم) اثنتا عشرة، (ن) اثنتان وخمسون، (الإنسان) إحدى وثلاثون، (المرسلات) خمسون، (التكوير) تسع وعشرون، (الانفطار) و(سبح) تسع عشرة، (التطيف) ست وثلاثون، (البروج) اثنتان وعشرون، (الغاشية) ست وعشرون، (البلد) عشرون، (الليل) إحدى وعشرون، (ألم نشرح) و(التين) و(ألهالكم) ثمان، (الهمزة) تسع، (الفيل) و(الفلق) و(تبت) خمس، (الكافرون) ست، (الكوثر) و(النصر) ثلاث.

والقسم الثاني: أربع سور: (القصص) ثمان وثمانون، عدّ أهل الكوفة: ﴿سِتْرَ﴾، والباقون بدلها: ﴿أُمَّةٌ مِنْ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾ [القصص: ٢٣].

(العنكبوت) تسع وستون، عدّ أهل الكوفة: ﴿الْعَرَّةُ﴾، والبصرة بدلها: ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ﴾ [٦٥]، والشام: ﴿وَتَقَطُّعُونَ السَّبِيلَ﴾ [٢٩].

(الجن) ثمان وعشرون، عدّ المكي: ﴿لَنْ يُجِيرَ مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ﴾ [٢٢]، والباقون بدلها: ﴿وَلَنْ أجدَ مِنْ دُونِهِ مُتَحَدًّا﴾ [٢٢].

(العصر) ثلاث، عدّ المدني الأخير: ﴿وَتَوَاصُوا بِالْحَقِّ﴾ [٣] دون ﴿وَالْعَصْرِ﴾ وعكس الباقون.

والقسم الثالث: سبعون سورة:

(الفتاحة) الجمهور سبع، فعّد الكوفي والمكي البسمة دون ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ وعكس الباقون. وقال الحسن: ثمان، فعدهما، وبعضهم ست فلم يعددهما، وآخر تسع فعدهما و﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾.

ويقوي الأول: ما أخرجه أحمد [٢٦٥٨٣] وأبو داود [٤٠٠١] والترمذي [٢٩٢٧] وابن خزيمة، والحاكم [٢٣١/٢] والدارقطني [في السنن] (٣١٢/١) وهو صحيح لغيره [وغيرهم]: عن أم سلمة: أن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ① الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ② الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ③ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ④ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ⑤ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، قطّعها آية آية، وعدّها عدّ الأعراب، وعدّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية، ولم يعدّ ﴿عَلَيْهِمْ﴾.

وأخرج الدارقطني [في السنن] (٣١٣/١) بسند صحيح عن عبد خير، قال: سئل عليّ عن السبع المثاني، فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فقليل له: إنّما هي ست آيات، فقال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية.

(البقرة): مثنان وثمانون وخمس، وقيل: ست، وقيل: سبع.

- (آل عمران): : مئتان، وقيل: إلا آية.
- (النساء): : مئة وسبعون وخمس، وقيل: ست، وقيل: سبع.
- (المائدة): : مئة وعشرون، وقيل: واثنان، وقيل: وثلاث.
- (الأنعام): : مئة وستون وخمس، وقيل: ست، وقيل: سبع.
- (الأعراف): : مئتان وخمس، وقيل: ست.
- (الأنفال): : سبعون وخمس، وقيل: ست، وقيل: سبع.
- (براءة): : مئة وثلاثون، وقيل: إلا آية.
- (يونس): : مئة وعشر، وقيل: إلا آية.
- (هود): : مئة وإحدى وعشرون، وقيل: اثنتان، وقيل: ثلاث.
- (الرعد): : أربعون وثلاث، وقيل: أربع، وقيل: سبع.
- (إبراهيم): : إحدى وخمسون، وقيل: اثنتان، وقيل: أربع، وقيل: خمس.
- (الإسراء): : مئة وعشر، وقيل: وإحدى عشرة.
- (الكهف): : مئة وخمس، وقيل: وست، وقيل: وعشر، وقيل: وإحدى عشرة.
- (مريم): : تسعون وتسع، وقيل: ثمان.
- (طه): : مئة وثلاثون واثنان، وقيل: أربع، وقيل: خمس، وقيل: وأربعون.
- (الأنبياء): : مئة وإحدى عشرة، وقيل: واثنان عشرة.
- (الحج): : سبعون وأربع، وقيل: خمس، وقيل: ست، وقيل: ثمان.
- ﴿قَدْ أَفْلَحَ﴾ : مئة وثمان عشرة، وقيل: تسع عشرة.
- (النور): : ستون واثنان، وقيل: أربع.
- (الشعراء): : مئتان وعشرون وست، وقيل: سبع.
- (الزمر): : تسعون واثنان، وقيل: أربع، وقيل: خمس.
- (الروم): : ستون، وقيل: إلا آية.
- (لقمان): : ثلاثون وثلاث، وقيل: أربع.
- (السجدة): : ثلاثون، وقيل: إلا آية.
- (سبأ): : خمسون وأربع، وقيل: خمس.
- (فاطر): : أربعون وست، وقيل: خمس.
- (يونس): : ثمانون وثلاث، وقيل: اثنتان.
- (الصافات): : مئة وثمانون وآية، وقيل: آيتان.

- (ص) : ثمانون وخمس، وقيل : ست، وقيل : ثمان.
- (الزمر) : سبعون وأيتان، وقيل : ثلاث، وقيل : خمس.
- (غافر) : ثمانون وأيتان، وقيل : أربع، وقيل : خمس، وقيل : ست.
- (فُصِّلَتْ) : خمسون واثنان، وقيل : ثلاث، وقيل : أربع.
- (الشُّورى) : خمسون، وقيل : وثلاث.
- (الزُّحرف) : ثمانون وتسع، وقيل : ثمان.
- (الدخان) : خمسون وست، وقيل : سبع، وقيل : تسع.
- (الجاثية) : ثلاثون وست، وقيل : سبع.
- (الأحقاف) : ثلاثون وأربع، وقيل : خمس.
- (القتال) : أربعون، وقيل : إلا آية، وقيل : إلا آيتين.
- (الطور) : أربعون وسبع، وقيل : ثمان، وقيل : تسع.
- (النجم) : إحدى وستون، وقيل : اثنان.
- (الرحمن) : سبعون وسبع، وقيل : ست، وقيل : ثمان.
- (الواقعة) : تسعون وتسع، وقيل : سبع، وقيل : ست.
- (الحديد) : ثلاثون وثمان، وقيل : تسع.
- (قد سمع) : اثنان - وقيل : إحدى - وعشرون.
- (الطلاق) : إحدى - وقيل : اثنتا - عشرة.
- (تبارك) : ثلاثون، وقيل : إحدى وثلاثون، بعد ﴿قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ﴾ [٩].

قال الموصلي: والصحيح الأول.

قال ابنُ شنبوذ: ولا يسوغُ لأحدٍ خلافه للأخبار الواردة في ذلك. أخرج أحمد [٧٩٧٥] وأصحاب السنن وحسنه الترمذي عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ سَوْرَةَ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثِينَ آيَةً شَفَعَتْ لِمُصَاحِبِهَا، حَتَّى غُفِرَ لَهُ: ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾» [أبو داود: ١٤٠٠، والترمذي: ٢٨٩١، والنسائي في «الكبرى»: ١١٦١٢، وابن ماجه: ٣٧٨٦ وهو حسن لغيره].

وأخرج الطبراني [في «الأوسط»: ٣٦٦٧، وفي «الصغير»: ٤٩١ ورجاله رجال الصحيح] بسند صحيح: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «سورة في القرآن ما هي إلا ثلاثون آية، خاصمت عن صاحبها حتى أدخلته الجنة، وهي سورة تبارك».

- (الحاقة) : إحدى - وقيل : اثنان - وخمسون.
- (المعارج) : أربعون وأربع، وقيل : ثلاث.

- (نوح): ثلاثون، وقيل: إلا آية، وقيل: إلا آيتين.
 (المزمل): عشرون، وقيل: إلا آية، وقيل: إلا آيتين.
 (المدثر): خمسون وخمس، وقيل: ست.
 (القيامة): أربعون، وقيل: إلا آية.
 (عمّ): أربعون، وقيل: وآية.
 (النازعات): أربعون وخمس، وقيل: ست.
 (عبس): أربعون، وقيل: وآية، وقيل: وآيتان.
 (الانشقاق): عشرون وثلاث، وقيل: أربع، وقيل: خمس.
 (الطارق): سبع عشرة، وقيل: ست عشرة.
 (الفجر): ثلاثون، وقيل: إلا آية، وقيل: اثنتان وثلاثون.
 (الشمس): خمس عشرة، وقيل: ست عشرة.
 (اقرأ): عشرون، وقيل: إلا آية.
 (القدر): خمس، وقيل: ست.
 (لم يكن): ثمان، وقيل: تسع.
 (الزلزلة): تسع، وقيل: ثمان.
 (القارعة): ثمان، وقيل: عشر، وقيل: إحدى عشرة.
 (قريش): أربع، وقيل: خمس.
 (أرأيت): سبع، وقيل: ست.
 (الإخلاص): أربع، وقيل: خمس.
 (الناس): سبع، وقيل: ست.

ضوابط

البسمللة: نزلت مع السورة في بعض الأحرف السبعة، من قرأ بحرف نزلت فيه عدّها، ومن قرأ بغير ذلك لم يعدّها.
 وعدّ أهل الكوفة ﴿العر﴾ حيث وقع آية، وكذا ﴿المنص﴾، و﴿طه﴾، و﴿كهيعص﴾، و﴿طس﴾، و﴿يس﴾، و﴿حد﴾، وعدّوا: ﴿حم﴾ ﴿عسق﴾ آيتين، ومنّ عداهم لم يعدّ شيئاً من ذلك.
 وأجمع أهل العدد على أنه لا يعدّ (الر) حيث وقع آية، وكذا (المر)، و(طس)، و(ص)، و(ق)، و(ن).

ثم منهم من علل بالأثر واتباع المنقول وأنه أمرٌ لا قياس فيه، ومنهم من قال: لم يعدّوا (ص)،

و(ن)، و(ق)؛ لأنها على حرف واحد، ولا (طس)، لأنها خالفت أحويها بحذف الميم، ولأنها تشبه المفرد كقبايل، و(يس) وإن كانت بهذا الوزن، لكن أولها ياء فأشبهت الجمع، إذ ليس لنا مفرد أوله ياء.

ولم يعدوا (الر) بخلاف (ألم)؛ لأنها أشبه بالفواصل من (الر)، وكذلك أجمعوا على عدّ ﴿يَأْتِيَا الْمَدِينَةَ﴾ آيةً لمشاكلته الفواصل بعده، واختلفوا في ﴿يَأْتِيَا الْمَدِينَةَ﴾. قال الموصلي: وعدّوا قوله: ﴿ثُمَّ نَظَرَ﴾ [المدثر: ٢١] آيةً، وليس في القرآن أقصر منها، أما مثلها ف﴿عَمَّ﴾، و﴿الْفَجْرِ﴾، و﴿وَالصَّحَى﴾.

تذنيب: نظم علي بن محمد الغالي أرجوزة في القرائن والأخوات، ضمّنها السور التي اتفقت في عدّة الآي كالفاتحة والماعون، وكالرحمن والأنفال، وكبوسف والكهف والأنبياء، وذلك معروف مما تقدم. فائدة:

يترتب على معرفة الآي وعدّها وفواصلها أحكامٌ فقهية:

منها: اعتبارها فيمن جهل الفاتحة، فإنه يجب عليه بدلها سبع آيات.

ومنها: اعتبارها في الخطبة، فإنه يجب فيها قراءة آية كاملة، ولا يكفي شطرها إن لم تكن طويلة، وكذا الطويلة على ما أطلقه الجمهور، وها هنا بحث، وهو: أن ما اختلف في كونه آخر آية، هل تكفي القراءة به في الخطبة؟ محل نظر، ولم أر من ذكره.

ومنها: اعتبارها في السورة التي تقرأ في الصلاة، أو ما يقوم مقامها، ففي الصحيح: أنه ﷺ كان يقرأ في الصبح بالسّتين إلى المئة [البخاري: ٧٧١، ومسلم: ١٤٦٢، وأحمد: ١٩٨١١].

ومنها: اعتبارها في قراءة قيام الليل؛ ففي أحاديث: «من قرأ بعشر آيات لم يكتب من الغافلين»، و: «من قرأ بخمسين آية في ليلة كتب من الحافظين»، و: «من قرأ بمئة آية كتب من القانتين»، و: «من قرأ بمئتي آية كتب من الفائزين»، و: «من قرأ بثلاثمئة آية كتب له قطار من الأجر»، و: «من قرأ بخمسمئة وسبعمئة وألف آية...»، أخرجها الدارمي في «مسنده» مرفقة^(١).

ومنها: اعتبارها في الوقف عليها، كما سيأتي.

وقال الهذلي في «كامله»: اعلم أنّ قوماً جهلوا العدد وما فيه من الفوائد، حتى قال الزعفراني: العدد ليس بعلم، وإنما اشتغل به بعضهم ليرجّح به سوقه. قال: وليس كذلك، ففيه من الفوائد: معرفة الوقف، ولأن الإجماع انعقد على أن الصلاة لا تصحّ بنصف آية. وقال جمّع من العلماء: تجزئ بآية، وآخرون بثلاث آيات، وآخرون لا بدّ من سبع، والإعجاز لا يقع بدون آية، فللعدد فائدة عظيمة في ذلك. انتهى.

(١) يراجع مسند الدارمي (المعروف بسنن الدارمي) كتاب فضائل القرآن، باب: فضل من قرأ عشر آيات، وباب: من قرأ خمسين آية، وباب: من قرأ بمئة آية.. تبعاً (٣٤٨٥) إلى (٣٥٠٦). تحقيق الأستاذ حسين أسد.

فائدة ثانية :

ذكر الآيات في الأحاديث والآثار أكثر من أن يُحصى، كالأحاديث في الفاتحة، وأربع آيات من أول البقرة، وآية الكرسي، والآيتين خاتمة البقرة، وكحديث اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين: ﴿وَاللَّهُ كُورٌ إِلَهٌُ وَجِدُّ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [آل عمران: ١ - ٢]. وفي البخاري [٣٥٢٤] عن ابن عباس: إذا سرَّك أن تعلم جهلَّ العرب فاقراً ما فوق الثلاثين ومئة من سورة الأنعام: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿مُهْتَدِينَ﴾ [١٤٠].

وفي «مسند أبي يعلى» [٨٣٦] عن المسور بن مخرمة قال: قلت لعبد الرحمن بن عوف: يا خال، أخبرنا عن قصتكم يوم أحد، قال: اقرأ بعد العشرين ومئة من آل عمران تجدُّ قصتنا: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدًا لِلْقِتَالِ﴾ [آل عمران: ١٢١].

فصل

وعدَّ قومٌ كلمات القرآن سبعة وسبعين ألف كلمة، وتسعمئة وأربعاً وثلاثين كلمة. وقيل: وأربعمئة وسبع وثلاثون، ومئتان وسبع وسبعون، وقيل: غير ذلك. قيل: وسبب الاختلاف في عدِّ الكلمات: أنَّ الكلمة لها حقيقة ومجاز ولفظ ورسم، واعتبار كل منها جائز، وكل من العلماء اعتبر أحد الجوائز.

فصل

وتقدّم عن ابن عباس عدُّ حروفه، وفيه أقوال أخر، والاشتغال باستيعاب ذلك مما لا طائل تحته، وقد استوعبه ابن الجوزي في «فنون الأفتان»، وعدَّ الأنصاف والأثلاث إلى الأعشار، وأوسع القول في ذلك، فراجعهُ منه، فإن كتابنا موضوع للمهمات، لا لمثل هذه البطالات!! وقد قال السخاوي: لا أعلمُ لعدد الكلمات والحروف من فائدة، لأن ذلك إن أفاد فإنما يفيد في كتابٍ يمكن فيه الزيادة والنقصان، والقرآن لا يمكن فيه ذلك.

ومن الأحاديث في اعتبار الحروف: ما أخرجه الترمذي [٢٩١٠ وحسنه] عن ابن مسعود مرفوعاً: «مَنْ قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: ألم حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف».

وأخرج الطبراني [في الأوسط: ٦٦١٢]: عن عمر بن الخطاب مرفوعاً: «القرآن ألف ألف حرف، فمن قرأه صابراً محتسباً كان له بكل حرف زوجة من الحور العين». رجاله ثقات إلا شيخ الطبراني محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس، تكلم فيه الذهبي لهذا الحديث. وقد حُمل ذلك على ما نُسخ رسمه من القرآن أيضاً، إذ الموجود الآن لا يبلغ هذا العدد.

فائدة: قال بعض القراء: القرآن العظيم له أنصاف باعتبارات، فنصفه بالحروف (النون) من

﴿تَكَرَّرَ﴾ [الكهف: ٧٤] في الكهف، و(الكاف) من النصف الثاني.

ونصفه بالكلمات (الدَّال) من قوله: ﴿وَالْجُلُودُ﴾ في الحج [٢٠]، وقوله: ﴿وَلَمْ مَقْبَعٌ﴾ من النصف الثاني [الحج: ٢١].

ونصفه بالآيات ﴿يَأْفِكُونَ﴾ من سورة الشعراء، وقوله: ﴿فَأَلْقَى السَّحْرَةَ﴾ [الشعراء: ٤٥ - ٤٦] من النصف الثاني.

ونصفه على عدد السور آخر الحديد، والمجادلة من النصف الثاني.
وهو عشرة بالأحزاب.

وقيل: إِنَّ النُّصْفَ بالحروف (الكاف) من ﴿نُكْرًا﴾. وقيل: (الفاء) من قوله: ﴿وَلَيْتَأْتَفُ﴾ [الكهف: ١٩].

